

الخلاف

[674] وأيضاً روى أبو هريرة قال: اجتمع عيدان في يوم على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله، فخرج رسول الله صلى الله عليه وآله عليه وآله وصلى صلاة العيد وقال: يا أيها الناس إن هذا يوم قد اجتمع لكم فيه عيدان، فمن أحب أن يشهد الجمعة معنا فليفعل، ومن أحب أن ينصرف فليتنصرف (1). وروى ابن عمر قال: قال النبي صلى الله عليه وآله من أحب أن يأتي الجمعة فليأتها، ومن أحب أن يتخلف فليتنحلف (2). وروى وهب بن كيسان (3) قال وافق يوم الجمعة يوم عيد على عهد ابن الزبير، فأخر الصلاة ثم خرج فصلى العيد، ثم خطب، فنزل، فصلى ركعتين، ودخل ولم يخرج إلى الجمعة، فعابه قوم من بني أمية، وكان ابن عباس باليمن، فلما قدم ذكر ذلك له فقال: أصاب السنة (4). وفي بعض الأخبار: ذكر ذلك لابن الزبير فقال: كان مثل هذا على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله عليه وآله ففعل مثل ذلك. وروى غياث بن كلوب (5) عن إسحاق بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام عن أبيه أن علي بن أبي طالب عليه السلام كان يقول: إذا اجتمع عيدان في يوم واحد فإنه ينبغي للإمام أن يقول للناس في خطبته الأولى أنه قد اجتمع لكم عيدان فأنا أصليهما جميعاً، فمن كان مكانه قاصياً فأحب أن

(1) سنن أبي داود 1: 281 حديث 1073 باختلاف

في الألفاظ. (2) سنن ابن ماجه 1: 416 حديث 1312. (3) وهب بن كيسان القرشي، مولى آل الزبير، أبو نعيم المدني، روى عن أسماء بنت أبي بكر وابن عباس وابن عمر وابن الزبير وغيرهم وروى عنه هشام بن عروة وأيوب وابن الماجشون توفي سنة 127 وقيل: 129 هجرية. تهذيب التهذيب 11: 66 ومرآة الجنان 1: 269، وشذرات الذهب 1: 173. (4) سنن النسائي 3: 194. (5) غياث بن كلوب بن فهيس البجلي ممن لم يرو عنهم له كتاب روى عنه الصفار

والخشاب. رجال النجاشي: 234، رجال الشيخ الطوسي: 489، والفهرست: 123، وتنقيح المقال

2: 367.